

رئيس الهيئة

قرار رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٧ / ٤ / ٢٠٢٣

بشأن تجديد قيد خبراء معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الأضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٥ والمعتمد
محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة ،

”قرار“

المادة الأولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الأضرار الآتي ذكرهم فيما بعد بالسجل المعده لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفي التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم على النحو التالي :-

رقم القيد	اسم الخبرير	التخصص	تاريخ التجديد
١	م/ حسام الدين حسين سالم عبد الله	تأمين أجسام السفن	٢٠٢٣/٣/١٨
٢	أ/ محمود احمد ابراهيم محمود	تأمين النقل	٢٠٢٣/٥/٦
٣	م/ محمود محمد محمود نخلة	تأمين النقل	٢٠٢٣/٢/١٦
٤	م٠ز/ محمد اسماعيل صدقى السكري	تأمين النقل	٢٠٢٣/٢/٣
٥	م / حسن عبد الكريم رضوان فراج	تأمين السيارات	٢٠٢٣/٢/٣
٦	أ/ ميشيل يوسف مرقص غبريل	تأمين النقل	٢٠٢٣/١/١٢
٧	م/ عبد الرازق السيد الشربيني شلبي	تأمين أجسام السفن	٢٠٢٣/٢/٢٦

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

